

بيان صحفي رقم 145

19 أغسطس/ آب 2002

## سوريا: ثمن الدفاع عن حقوق الإنسان

شجبت منظمة العفو الدولية اليوم الحكم بالسجن خمس سنوات الذي صدر على داعية حقوق الإنسان المحامي حبيب عيسى بسبب أنشطته في الدفاع عن حقوق الإنسان. وكان من بين التهم الموجهة إليه "محاولة تغيير الدستور بوسائل غير مشروعة".

وقالت منظمة العفو الدولية: "إن هذا الحكم هو نتيجة محاكمة حائرة بشكل صارخ، ويهدف إلى وقف أنشطة حبيب عيسى كمحام يدافع عن حقوق الإنسان"، مستذكراً الدور الذي لعبه في مجال الدفاع عن سجناء الرأي السوريين. وتعتبر منظمة العفو الدولية حبيب عيسى في عداد سجناء الرأي، وتدعو إلى إطلاق سراحه فوراً وبلا قيد أو شرط.

وتعتبر منظمة العفو الدولية أن المحاكمات أمام محكمة أمن الدولة العليا حائرة بشكل فادح؛ إذ لا يتمتع السجن بحق الاستئناف، كما تُقبل "الاعترافات" المنتزعة بالإكراه كأدلة.

### خلفية

في 12 سبتمبر/ أيلول 2001، قُبض على حبيب عيسى، البالغ من العمر 56 عاماً، في منزله بدمشق في سياق حملة اعتقالات طاولت نشطاء سياسيين معارضين وأعضاء في حركة حقوق الإنسان الناشئة حديثاً. وكان حبيب عيسى أحد محامي الدفاع عن النائب السابق وسجين الرأي رياض سيف، الذي حُكم عليه في 4 أبريل/ نيسان 2002 بالسجن خمس سنوات، بعد محاكمة حائرة أمام المحكمة الجنائية في دمشق. وحبيب عيسى هو أحد الأعضاء المؤسسين لرابطة حقوق الإنسان في سوريا.